

طبخها وان كانت منذورة وموكل لك ويستشفى من  
 طبخها رجل الشاة فانهما تقطع للمقابلة لان فاطمة رضي  
 الله تعالى عنها فعلت ذلك بامر النبي صلى الله عليه  
 وسلم رواه ابي حاتم وقال صحيح الاسناد ويستبين ان لا يبيح  
 يكسرها عظم بل يقطع كل عظم من مفصله نفا ولاه  
 بسلامة اعضنا المولود فان كسر له يكره **خاتمة**  
 يستن ان يوذن في اذن المولود اليمني ويقدم في  
 الشريكي لخبر من السني من ولد له مولود فاذا في اذنه  
 اليمني واقام في الشريكي لم تضرم ام الصبيان اي النافعة  
 من الجن وليكن اعلامه بالتمجيد اول ما يفرغ اسمه  
 عند فذومه الى الدنيا كاليلق عند خروجه منها  
 وان يكنك بتمتسوا كان ذكر الم ان في فيضه ويدك  
 برحمتك ويفتح فاه حتى ينزل الي جوفه منه سبي وفي  
 معنى الترابط ويستن لكل احد من الناس ان يرمي  
 عنيا بكسر العين اي وقتا بعد وقت بحيث يحق الاول  
 وان يكتمل وزا كل عين ثلاثة وان يحلق العانة فيتم  
 الاظفار وينتف الا ربط وان فيسسل المبراجم ولوني  
 غير الوضوء ومبي عقد الاصابع ومنا صلها وان  
 يسير في الحجية بخبر ابي راود با سنا وحسن من كان  
 له شعر فليكره ويكره القرع وهو حلق بعض الاس  
 واما حلق جسيمها فلا يكره به عن اراد التختف وليكره

من اراد

لمن اراد ان يدهنه ويرجله ولا يستن حلقه الا في نسك  
 امره حق الكافر اذا سلم او في المولود ان اراد ان  
 يتصدق بزينة شعره ذهب او فضة كاسر  
 واما المرأة فيكره لها حلق رأسها الا لضرورة  
 ويكره نشف الحجية اول طلوعها ابنا واللمرودة  
 ونشف الشيب واستعمال الشيب بالكبريت  
 او غيره طلبا للشبوحة

**كتاب السبق والرمي**

السبق بالسكون مصدره سبق اي تقدم و  
 بالتحريك المال الموضوع بين اهل السباق والرمي  
 يشبهه للرمي بالمهام والمزاريب وغيرهما وهذا  
 الباب من متكررات اماعتنا الشافعي رضي الله  
 تعالى عنه التي لم يسبق اليها كقوله المزني وغيره  
 والمسابقة الشاحلة للمناضلة سنة للرجال  
 المسلم من يقصد ايجابا وبالايجاب ولقوله نفا في  
 واعدوا لهم ما استنظفتم من قوة ومن رباط الخيل  
 الاية وفضل النبي صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي  
 وخبر مسلم كانت الغضبانة رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لا تستبق في اعرايا على فقود له  
 فسبقها فسقت ذلك على المسلمين فقال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان حنا على الله ان لا يرفع

195